فتاوى الحويني

فتاوى الحويني | ما حكم من نام من الاجهاد ولم يستيقظ للصلاة ؟

أبو إسحاق الحويني

يسأل آآ الاخ آآ عن آآ قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ يقول ان هو يأتي من العمل مجهدا متعبا وبعدين ينام فقد يفوت عليه فرض من الفرائض. احنا بنقول له اذا غلبك النوم يبقى خذ احتياطك - 00:00:00

في منبه ممكن تضبطه. فيه ناس بتخليهم يقولوا لهم ايقظوني مع الاذان. او يؤخذوني في الوقت الفلاني فاذا انت اتخزت كل التدابير اه اللازمة واه مع ذلك لن تستيقظ فانت معذور. يرفع القلم عنك. لكن ما يجيش واحد مثلا - 00:00:23

طول الليل وبعدين ييجي قبل ما ينام قبل الفجر بساعتين. يقوم ظابط المنبه على الساعة تمانية الصبح على اساس ان هو يصحى او يفطر وبعدين يصلي وبعدين يطلع للشغل. هذا لا يحل له - 00:00:41

هذا مضيع للصلاة ليه؟ لانه تعمد اخراج الصلاة عن وقتها لما ضبط المنبه على الساعة تمانية. لا هو يجب عليه ان يسلك الاسباب الشرعية الصحيحة فاذا عجز عن القيام عذر - 00:00:58

نعم وبنقول له برضو اذا غلبت والا فثابر يعني فثابر ليه؟ لان الصلوات معروف يعني ان افضل الاعمال الصلاة على وقتها - 00:01:14